

أضواء البيان

. @ 296

قال أبو بكر رضي الله عنه : أي داموا على ذلك حتى ماتوا عليه . .
وبدل للثاني عمومات آية الشهادة المتنوعة في البيع والطلاق والكتابة في الدين وغير ذلك
، والله تعالى أعلم . .

وفي هذه الآية عدة مسائل : .

المسألة الأولى : أطلق القيام بالشهادة هنا وبين أن قيامهم بها إنما هو في قوله
تعالى : { وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ } ، وقوله : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى
أَنفُسِكُمْ } . .

المسألة الثانية : قوله { بِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ } في معرض المدح ، وإخراجهم من
وصف { إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا } يدل بمفهومه أن غير القائمين بشهاداتهم غير
خارجين من ذلك الوصف الذميمة . .

وقد دلت آيات صريحة على هذا المفهوم ، منها قوله تعالى : { وَلَا تَكْتُمُوا
الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ عَاتِمٌ قَلْبُهُ } ، وقوله : { وَلَا
تَكْتُمُوا شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّ ذَٰلَ لَمِّنَ الْأَشْثِمِينَ } . .
وكذلك في معرض المدح في وصف عباد الرحمن في قوله : { وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ
الزُّورَ } . .

وفي الحديث من عظم جرم شهادة الزور ، وكان صلى الله عليه وسلم متكئاً فجلس ، فقال : (ألا وشهادة الزور ، ألا وشهادة الزور ، فما زال يكررها حتى قلنا : ليته سكت) . .
تنبيه .

قوله : { وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ } يفيد القيام بالشهادة مطلقاً
، وجاء قوله : { وَلَا يَأْتِ الشَّهَادَةَ إِذَا مَا دُعُوا } ففيد القيام بالشهادة
بالدعوة إليها . .

وفي الحديث : (خير الشهود من يأتي بالشهادة قبل أن يسألها) .